

مؤتمر نزع السلاح

مقرر

(اعتُمد في الجلسة العامة ١٤٤٢ المعقودة في ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٨)

إن مؤتمر نزع السلاح،

إذ يدرك دوره بصفته المحفل الوحيد المتعدد الأطراف للتفاوض بشأن نزع السلاح الذي أنشأته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح،
وإذ يلاحظ أنه يوفر للدول الأعضاء فيه منبراً من أجل المشاركة في المفاوضات، على أساس قاعدة توافق الآراء،

واقتراناً منه بأن نزع السلاح والحد من الأسلحة، لا سيما في المجال النووي، يسهم في منع خطر اندلاع حرب نووية وفي تعزيز السلم والأمن الدوليين،
وإذ يأخذ في اعتباره التطورات الحاصلة في ميدان السلام والأمن الدوليين التي تثير اهتمام المؤتمر،

وعملاً بجدول أعماله الوارد في الوثيقة CD/2116،


وإذ يلاحظ أن جدول الأعمال لا يزال يتيح الفرصة لمواجهة التحديات المعاصرة في مجالي نزع السلاح والأمن الدولي،

وإذ يشير إلى الفقرة ٢٨ من نظامه الداخلي التي تدعو المؤتمر إلى وضع برنامج عمله على أساس جدول أعماله،

وإذ يأخذ في اعتباره المقترحات العديدة التي عرضت على طاولة المؤتمر منذ عام ٢٠٠٠ بشأن برنامج عمل المؤتمر، وأهمية رؤية المؤتمر يستأنف العمل الموضوعي،
وإذ يدرك الحاجة إلى أن يؤدي عمله بطريقة متوازنة وشاملة،

ودون الإخلال بحق أي دولة عضو في المؤتمر في أن تثير أي موضوع ذي صلة بعمل المؤتمر في جلسة عامة، أو بأي قرارات أخرى يمكن أن تتخذ بشأن العمل الموضوعي،

* أُعيد إصدارها لأسباب فنية في ٧ آذار/مارس ٢٠١٩.



ودون المساس أيضاً بالنظام الداخلي للمؤتمر أو بالمسؤوليات الملقاة على عاتق الرئيس بموجب النظام الداخلي لمؤتمر نزع السلاح، وبخاصة المادة ٢٩ المتعلقة بوضع برنامج عمل المؤتمر، وإذ يدرك الطبيعة المعقدة للقضايا التي تقع ضمن اختصاصه والمجموعة الواسعة من الرؤى في هذا الشأن،

وسعيماً منه إلى النهوض بالعمل الموضوعي للمؤتمر في إطار الوفاء بولايته وفقاً للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح،

يقرر:

١- إنشاء هيئات فرعية، وفقاً للفقرة ٢٣ من نظامه الداخلي، تضطلع بينود جدول الأعمال من ١ إلى ٤، وهيئة فرعية أخرى تضطلع بينود جدول الأعمال ٥ و ٦ و ٧، ويمكنها أن تنظر أيضاً في مسائل ناشئة ومسائل أخرى ذات صلة بالأعمال الموضوعية للمؤتمر. وستتابع الهيئات الفرعية عملها في المجالات التالية وفي أي مجالات أخرى توافق عليها الهيئات الفرعية وفقاً للنظام الداخلي:

(أ) التوصل إلى تفاهم بشأن المجالات المشتركة في مؤتمر نزع السلاح آخذة في الاعتبار جميع الآراء والمقترحات ذات الصلة في الماضي والحاضر والمستقبل؛

(ب) تعميق المناقشات الفنية وتوسيع مجالات الاتفاق بطرق منها مشاركة الخبراء المعنيين، وفقاً للنظام الداخلي؛

(ج) النظر في اتخاذ تدابير فعالة، بما فيها الصكوك القانونية من أجل المفاوضات.

٢- وسيتولى رئاسة كل هيئة فرعية منسق يعينه المؤتمر، بتوجيه من الرئيس على أساس التوزيع الإقليمي العادل.

٣- وتجتمع الهيئات الفرعية وفقاً للفقرة ٢٤ من النظام الداخلي، وتؤدي عملها وفقاً للفقرة ١٨ من النظام الداخلي، مع توزيع الوقت بشكل متساوٍ.

٤- ووفقاً للمادة ٣٥ من النظام الداخلي، تبقى الهيئات الفرعية مفتوحة أمام جميع الدول الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح، وتلك الدول غير الأعضاء التي دعاها المؤتمر إلى المشاركة في أعماله خلال دورة عام ٢٠١٨.

٥- وسيقدم منسق كل هيئة فرعية تقرير التقدم المحرز والمتفق عليه إلى مؤتمر نزع السلاح، عن طريق الرئيس، من أجل اعتماده وإبرازه على النحو الواجب في التقرير السنوي لمؤتمر نزع السلاح الذي يُقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة.

٦- ويُتخذ هذا المقرر من أجل دورة عام ٢٠١٨، دون المساس بأي قرار لاحق قد يصدر في بداية دورات مؤتمر نزع السلاح السنوية المقبلة.